الجمعية الوطنية لحقوق الانسان
National Society For Human Rights

حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

نشرة شهرية تعنى بنشر ثقافة حقوق الإنسان - العدد (الرابع و الأربعون بعد المائة) صفر ١٤٤٠ هـ الموافق اكتوبر ٢٠١٨ م

الجمعية تشيد بالإعلان السعودي عن النتائج الأولية في قضية خاشقجي وتؤكد على أهمية تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة

حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المشرف العام

د. مفلح بن ربيعان القحطاني

التحرير والإخراج

مركز المعلومات بالجمعية

طبعت بدعم من مؤسسة البريد السعودي

البريد السعودي Saudi Post

9200 05700 | sp.com.sa

الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن أراء أصحابها

موقع الجمعية : www.nshr.org.sa

04

الجمعية تشارك في" ملتقى وقاية الأطفال من الاستغلال في مواقع التواصل الاجتماعي"

08

تقرير دولي يؤكد أنه بالإمكان القضاء على الجوع إذا تمكنا من إنهاء الصراعات و النزاعات

14

مشروع جديد في تونس لدعم التعليم الابتدائي و ضمان حصول الأطفال عليه

18

وزير العدل يؤكد للقضاة حالات إخراج موقوفي التنفيذ

عناوين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المقر الرئيسي: المملكة العربية السعودية – الرياض – هاتف : ٠١١٢١٠٢٢٢٣– فاكس: ٠١١٢١٠٢٢٠٢ –ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١

مكتب الجمعية بجدة – حي المحمدية – طريق المدينة النازل– هاتف : ٠١٢٦٢٢٢٢٦١– فاكس: ٠١٢٦٢٢٢١٩٦–٠١٢٦٩٤٣٠٩٥– ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١

فرع منطقة جازان : هاتف: ٠١٧٣٢٣٧٠٤١ – فاكس : ٠١٧٣١٧٣٣٤٤ –ص.ب ٤٧٦

فرع منطقة الجوف : سكاكا – حي العزيزية – هاتف: ٠١٤٦٢٥٨١٤٤ – فاكس: ٠١٤٦٢٥٨١٥٥ – ص.ب : ٢٧٦٦

فرع المنطقة الشرقية : هاتف :٠١٣٨٠٩٨٣٥٣ – فاكس: ٠١٣٨٠٩٨٣٥٤ –ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤

فرع الجمعية بالعاصمة المقدسة : هاتف: ٠١٢٥٥٤٥٢١٣ – فاكس ٠١٢٥٥٤٥٢١٢

فرع الجمعية بالمدينة المنورة : هاتف: ٠١٤٨٦٦٤٥٤٤ – فاكس ٠١٤٨٦٦٤٥٤٩–ص.ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٢١

فرع منطقة عسير: هاتف: ٠١٧٢٢٦٩١٨٦ – فاكس : ٠١٧٢٣١٠٣٤٩– ص. ب ٤٢٩٢ أبها ٦١٤٩١

فرع القصيم: هاتف ٠١٦٣٨٥٥١٥٥ – فاكس ٠١٦٣٨٥٥٣٣٥

الجمعية تشيد بالإعلان السعودي عن النتائج الأولية في قضية خاشقجي وتؤكد على أهمية تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة

أشادت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالاعلان السعودي عن النتائج الأولية للتحقيق في قضية المواطن جمال خاشقجي، وما انتهى إليه التحقيق من إيقاف وإنهاء خدمات مجموعة من الأشخاص ممن لهم علاقة بهذه القضية.

وأكدت الجمعية على أهمية تقديم المسؤولين عن ارتكاب هذه الجريمة إلى العدالة لينالوا عقابهم.

وبين رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بأن هذه التحقيقات وهذه النتائج تؤكد أن المملكة لا تتسامح مع الخارجين على القانون، أو من يعتقد أنهم مسؤولين عنهم أو متسترين على أفعالهم.

وأضاف بأنه ينبغي بعد ظهور هذه النتائج أن تتوقف تلك الحملة المنظمة و التي استهدفت الدولة السعودية ككيان بهدف النيل من سمعتها سياسياً واقتصادياً وحقوقياً.

حيث أعلنت النيابة العامة توقيف ١٨ شخصاً من الجنسية السعودية لاستكمال التحقيقات، بعدما أكدت التحقيقات السعودية وفاة خاشقجي في قنصلية المملكة في اسطنبول، إثر شجار و «اشتباك بالأيدي» مع عدد من الأشخاص داخلها.

وأمر خادم الحرمين بعد إعلان النيابة العامة السعودية نتائج تحقيقها، بإعفاء نائب رئيس الاستخبارات العامة أحمد عسيري، والمستشار في الديوان الملكي سعود بن عبدالله القحطاني، إضافة إلى إنهاء خدمات مساعد رئيس الاستخبارات العامة لشؤون الاستخبارات ومساعد رئيس الاستخبارات العامة للموارد البشرية، ومدير الإدارة العامة للأمن والحماية برئاسة الاستخبارات العامة.

وأمر الملك سلمان بتشكيل لجنة وزارية برئاسة ولي العهد الأمير محمد بن سلمان، لإعادة هيكلة رئاسة الاستخبارات العامة وتحديث نظامها ولوائحها وتحديد صلاحياتها في شكل دقيق.

إلى ذلك، اعتبر الرئيس الأميركي دونالد ترامب أن التفسير الصادر عن السعودية في شأن ما حدث للصحافي خاشقجي ذو صدقية، وموثوق به. وقال ترامب في مؤتمر صحافي في أريزونا مؤخراً «أثق بتفسير السعودية في شأن خاشقجي، ولا أعتقد بأن القيادة السعودية كذبت علي»، وزاد أن الإعلان عن تلك التحقيقات «خطوة أولى جيدة وخطوة كبيرة».

مؤكداً أنه سيتحدث إلى ولي العهد السعودي مشيداً بإصدار نتائج التحقيق الأولية سريعاً.

إلى ذلك، أكد وزير العدل السعودي رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور وليد الصمعاني أن القضاء في المملكة يتمتع بالاستقلالية الكاملة للتعامل مع القضية التي وقعت على أرض سيادتها للمملكة، مشيراً إلى أن القضية ستأخذ مجراها النظامي المتبع في السعودية وستصل إلى القضاء بعد اكتمال المتطلبات.

وفي سياق المواقف العربية، أشادت مصر بالقرارات والإجراءات «الحاسمة والشجاعة» التي اتخذها العاهل السعودي في قضية خاشقجي.

وأكدت أن تلك القرارات تتسق مع التوجه المعهود للسعودية نحو احترام مبادئ القانون وتطبيق العدالة.

وأعربت عن ثقتها بأن الإجراءات القضائية التي تقوم بها الحكومة السعودية «ستحسم بالأدلة القاطعة حقائق ما جرى، وتقطع الطريق على أي محاولة لتسييس القضية من أجل استهداف المملكة».

وأثنى وزير الخارجية والتعاون الدولي الإماراتي الشيخ عبدالله بن زايد، على «ما أولاه الملك سلمان من اهتمام كبير وحرص بالغ على تحري الحقيقة». وقال إن «المملكة العربية السعودية ممثلة بقيادتها، كانت ولا تزال دولة المؤسسات التي تقوم على العدل والإنصاف»، وتابع أن القرارات والإجراءات الملكية التي اتخذت بعد التحقيق في القضية، «تؤكد مجدداً هذه القيم والمبادئ الراسخة بما يكفل تطبيق القانون والعدالة».

وأشادت البحرين بالاهتمام الكبير الذي أولاه العاهل السعودي من أجل إرساء العدل والإنصاف وكشف الحقائق بكل نزاهة وموضوعية، «وهو ما تجسد في التوجيهات الحكيمة والقرارات الملكية السديدة والفورية في شأن قضية خاشقجي».

وأكدت البحرين أن «السعودية كانت وستبقى دولة العدالة والقيم والمبادئ، التي تكفل تطبيق القانون على الجميع من دون استثناء»، وجددت موقفها المتضامن بقوة مع المملكة «في كل ما تتخذه من مواقف وإجراءات»، ورفضها التام «كل ما يمس أمنها وسيادتها واستقرارها».

وأشادت دولة فلسطين بالتوجيهات والقرارات التي أمر بها خادم الحرمين للتشديد على «إرساء العدل والإنصاف والحقائق والقانون»، مؤكدة أن المملكة بقيادة الملك سلمان وولي عهده ستبقى دولة العدالة والقيم والمبادئ، في السعودية، ولفتت الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء إلى أن التوجيهات والقرارات التي أمر بها الملك سلمان، تأتي انطلاقاً مما تأسست عليه المملكة العربية السعودية من تحقيق العدل والمساواة وفق الشريعة الإسلامية، بمحاسبة أي متجاوز أو مقصّر أياً تكن ومهما كانت الظروف، وبصرف النظر عن أي اعتبار، وأكدت الأمانة حرص القيادة في السعودية على تحقيق العدالة ومحاسبة المتورطين، «وهو ما يشهد به تاريخها الطويل، وتشهده أروقة محاكمها، حيث القضاة مستقلون، لا سلطان عليهم في قضائهم لغير أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية».

وأضافت: «نحن في المملكة العربية السعودية خلف قيادتنا فيما اتخذته من قرارات، معتصمون بالله تعالى ثم بوحدتنا الوطنية».

الجمعية تشارك في «ملتقى وقاية الأطفال من الاستغلال في مواقع التواصل الاجتماعي»

بالتزامن مع اليوم العالمي لخطوط مساندة الطفل، و تحت رعاية الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبد العزيز آل سعود، رئيسة برنامج الأمان الأسري الوطني، شاركت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ممثلة بأمينها المستشار خالد بن عبد الرحمن الفاخري، و العديد من الجهات ذات العلاقة في «ملتقى وقاية الأطفال من الاستغلال في مواقع التواصل الاجتماعي».

انطلقت فعاليات الافتتاح بكلمة المدير التنفيذي الدكتور ماجد بن عبد العزيز العيسى لبرنامج الأمان الأسري ورئيس اللجنة المنظمة للملتقى قال فيها «الإنترنت وتطبيقاته دخل في حياتنا قبل عشرين عاماً، واقتصر استخدامه حينها على كونه وسيلة لنشر المعلومة والخبر، والتواصل سواء المهني أو بين المعارف».

وأضاف «تطور الأمر بعد ذلك، فانتشرت قبل عقد من الزمن الهواتف الذكية، وتعددت مواقع التواصل الاجتماعي، و انتشر استخدامها، حيث تشير البيانات إلى أن المملكة العربية السعودية من أكثر دول العالم استخداماً للإنترنت بصورة عامة ومواقع التواصل الاجتماعي بصورة خاصة، وفي أثناء ذلك تحول استخدام الإنترنت إلى وسيلة للتعبير والترفيه والتسوق والإعلان، وأصبح الكثير من الكبار ناهيكم عن الصغار يقضون جل اليوم مبحرين في العالم الافتراضي وبعيداً عن الواقع».

وتابع العيسى «هناك جيل من الشباب واليافعين يعيش هذه الطفرة الإلكترونية بكل ما تحمله من ميزات وسلبيات، وقد بدأ الآباء والأمهات، والمربون والمسؤولون يلمسون عواقب الاستخدام غير الآمن للإنترنت. حيث بدأ ظاهراً للعيان استخدام الإنترنت وتحديداً مواقع التواصل الاجتماعي في استغلال الأطفال واليافعين، بل وحتى استدراجهم سواء للانتماء للفكر المتطرف أو الجماعات المنحرفة، أو استغلالهم جنسياً، أو بغرض التكسب التجاري. ولم يحظ استغلال الأطفال بقصد الكسب المادي بنصيبه من المناقشة لكونه مشكلة حديثة الظهور».

ثم ألقت الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، كلمة قالت فيها «أتت هذه الحملة طبقاً للإحصائيات الصادرة من مركز التواصل الحكومي بوزارة الثقافة والإعلام ذكرت بأن السعودية تحتل المركز السابع ضمن أكثر الدول باستخدام منصات التواصل الاجتماعي إذ يستخدم أكثر من ٧٥٪ من سكان المملكة هذه المنصات، وعليه فقد اتخذت الجهات المعنيّة عدداً من الآليات التي تحد من استغلال الأطفال في هذه المواقع».

وأضافت «مواكبة برنامج الأمان الأسري الوطني للجهود المؤسسية المجتمعية، واستمراراً لتحقيق رسالته التنويرية تجاه حماية الأطفال من خلال هذه الحملة التوعوية للتعريف بالمخاطر التي

يتعرض لها الطفل الذي أقحم في شبكة الإنترنت للتكسب والربح المادي بدون اهتمام بالآثار النفسية السلبية لمروره بهذه التجربة الكبيرة على استيعابه الذهني و تطوره العاطفي. فالنجومية المبكرة تضعه تحت الضغط النفسي وتؤدي إلى حرمانه من التمتع بمراحله العمرية وبراءة الطفولة كونه غير مهيأ للتعامل مع تبعات الشهرة، و غير واع لتداعيات الأضواء حسب المادة الأولى من نظام حماية الطفل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ١٤ وتاريخ ٣-٢-١٤٣٦هـ، كما أن تعريف الإيذاء بأنه كل شكل من أشكال الإساءة للطفل أو استغلاله أو التهديد، ما يعني أن الإساءة يمكن أن تكون مادية أو معنوية أو نفسية و بذلك فإن من أشكال الإساءة للطفل، إقحامه في عالم الشهرة أو التكسب المادي سواء كان من الوالدين أو الأقارب أو غيرهم.

وإن تصوير الأطفال ونشر صورهم على مواقع التواصل الاجتماعي، ومنها السناب شات والانستجرام وغيرها بهدف التكسب المادي أو الشهرة يعتبر مخالفاً للنظام، كما أن تشجيع الطفل من قبل الأب أو الأم لتصوير نفسه وممارسة التصوير والنشر في مقاطع لا تتناسب مع عمره تعتبر تقصيراً في حمايته، وهذا ما جعلنا نكثف من فعاليات الحملة في محتواها وتنظيمها في مناطق الرياض وجدة والدمام، مؤملين أن تحقق الحملة أهدافها للارتقاء بالوعي المجتمعي.

كما أن هذه الحملة التوعوية العلمية تعتبر الأولى من نوعها كونها تتطرق لموضوع جديد وهو الاستغلال التجاري للأطفال في وسائل التواصل الاجتماعي و تستعرض ما في ذلك من انتهاك لحقوق الطفل وما تسببه من آثار سلبية على صحته النفسية والاجتماعية.

ثم بعد ذلك جاء تكريم الرعاة والمتحدثين وانطلقت أوراق العمل حيث تعرض تجربة خط مساندة الطفل في التعامل مع قضايا الاستغلال التجاري للأطفال عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

كما تضمن الملتقى جلسة حوارية بعنوان «الإجراءات النظامية والتنفيذية في قضايا استغلال الأطفال في مواقع التواصل الاجتماعي» بمشاركة كلاً من مجلس الشورى، الأمن العام، النيابة العامة، هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.

واختتم الملتقى بالعديد من التوصيات جاءت في مسودة ورد من ضمنها:

- ضرورة سن قوانين واضحة تجرم استغلال الأطفال بأي شكل من الأشكال، وذلك حفاظاً على سلامتهم النفسية والاجتماعية مستقبلاً.
- نشر الوعي خاصة بين الأطفال وأولياء الأمور واستخدام التطور الإعلامي في نشر هذا الوعي وجمعيات المجتمع المدني.
- بناء شراكات قوية مع قطاعات الاتصالات لخلق بيئة الكترونية آمنة ومناسبة من خلال الحملات التوعوية.

طالب الملتقى بسن قوانين تجرم استغلال الأطفال بأي شكل من الأشكال وذلك حفاظاً على سلامتهم النفسية والاجتماعية

اليوم العالمي لخطوط مساندة الطفل

17 May

يعد مشروع خط مساندة الطفل من المشاريع الوطنية الرائدة لبرنامج الأمان الأسري الوطني لخدمة الطفولة بالمملكة ودليلاً واضحاً على ما أولاه ولاة الأمر من اهتماماً متزايداً بمختلف القضايا التي تهم شؤون الأسرة، والطفل في كل المجالات وقد انعكس هذا الاهتمام على المستويين المجتمعي والوطني فقد تم تأسيس مشروع خط مساندة الطفل عام ١٤٣٢/٢٠١١م والذي انطلق في مطلع عام ٢٠١١م كمرحلة تجريبية و في مطلع عام ٢٠١٤ كمرحلة أساسية تشغيلية وذلك لمساندة ودعم الأطفال دون سن الثامنة عشرة، واستجابة للاحتياجات المختلفة للطفولة في المملكة عبر رقم هاتفي مجاني وموحد، بهدف توفير المشورة للأطفال أو مقدمي الرعاية لهم، ومتابعة توفير خدمات الرعاية والحماية للأطفال عبر الجهات المسئولة عن تقديم هذه الخدمات ومن أهداف خط المساندة أيضاً التعامل الفوري مع الحالات الطارئة من خلال آلية الإحالة المباشرة للجهات المسئولة عن التدخل الفوري، ومتابعة بلوغ الخدمة للأطفال في الوقت المناسب، وسعياً من خط مساندة الطفل للوصول إلى أكبر شريحة من المتصلين قام الخط بتمديد ساعات العمل إلى ١٤ ساعة يومياً وتمت تغطية أيام الإجازة الأسبوعية (الجمعة، السبت)، وبهذا ينتقل خط المساندة إلى مرحلة جديدة بالعمل على مدار أيام الأسبوع من التاسعة صباحاً وحتى الحادية عشر مساء وذلك بواقع ١٤ ساعة يومياً كافة أيام الأسبوع.

فرع الجمعية بالجوف يشارك العالم في إحياء اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء

تاريخ اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء

في التاسع عشر من أغسطس ١٩٨٢، قررت الأمم المتحدة في دورتها الاستثنائية الطارئة السابعة، الاحتفال بيوم ٤ يونيو من كل عام، بوصفه اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء، نظراً لما روعها من «العدد الكبير من الأطفال الفلسطينيين واللبنانيين الأبرياء ضحايا أعمال العدوان التي ترتكبها إسرائيل».

و يأتي الغرض من هذا اليوم هو الاعتراف بمعاناة الأطفال – من ضحايا سوء المعاملة البدنية والعقلية والنفسية – في جميع أنحاء العالم، ويؤكد هذا اليوم التزام الأمم المتحدة بحماية حقوق الأطفال، ويسترشد عملها باتفاقية حقوق الطفل، وهي من أكثر معاهدات حقوق الإنسان الدولية التي ما زال لها تأثير على مر التاريخ.

الأمم المتحدة تسعى إلى أن يكون العنف ضد الأطفال (صفر) بحلول عام ٢٠٣٠:

تحت شعار «صفر العنف ضد الأطفال بحلول عام ٢٠٣٠»، والذي سلط الضوء على خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ التي توفر المخطط العام العالمي لضمان مستقبل أفضل للأطفال، أحيت الأمم المتحدة اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء، وحددت لأول مرة هدفاً محدداً «الهدف ١٦»، لإنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال، وإنهاء الإساءة لهم وإهمالهم واستغلالهم، والذي سيدمج في العديد من الأهداف الأخرى المتعلقة بالعنف.

و تحتفل منظمة الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسيف» في ٤ يونيو من كل عام بـ «اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء».

فرع الجمعية بالجوف يشارك دول العالم في إحياء اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء:

استمراراً لرسالة الجمعية بالمشاركة بالاحتفالات الدولية للأيام العالمية قام فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة الجوف بمخاطبة كلاً من: الإدارات الحكومية بالمنطقة وكذلك منطقة حائل، تبوك، الحدود الشمالية، للتوعية بحقوق الأطفال، و إرفاق الكتيبات و المطبوعات الحقوقية التوعوية التي تتضمن التعريف بالعنف ضد الأطفال، و أسبابه وأشكاله، وكذلك الدليل الارشادي لحملة وقف العنف ضد الأطفال، وحقوق الطفل بالإسلام وكيفية التصدي للعنف ضدهم، و حمايتهم، و آلية التواصل معها في حال التعرض لأي نوع من أنواع العنف.

رسالة للمديرة التنفيذية لليونيسف، السيدة (هنرييتا هـ.

فور) بمناسبة اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء:

«من الحقائق المحزنة أنه في الحالات التي يندلع فيها الصراع المسلح، فإن الأطفال – أكثر أعضاء المجتمعات ضعفاً – الأكثر تضرراً من عواقب الحرب، وأكثر الانتهاكات الستة شيوعاً هي تجنيد الأطفال واستخدامهم في الحرب، والقتل، والعنف الجنسي والاختطاف، والهجمات على المدارس والمستشفيات، والحرمان من وصول المساعدات الإنسانية.

وفي السنوات الأخيرة، زاد عدد الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في العديد من مناطق الصراع، وبالتالي لا بد من بذل المزيد من الجهود لحماية ٢٥٠ مليون طفل يعيشون في بلدان ومناطق متأثرة بالنزاعات، كما يجب بذل المزيد من الجهود لحماية

إن المساعدات الإنسانية لوحدها لا تكفي، فالأطفال يحتاجون للسلام والحماية في جميع الأوقات، وقوانين الحرب تحظر الاستهداف غير المشروع للمدنيين، والهجوم على المدارس والمستشفيات، واستخدام الأطفال وتجنيدهم واحتجازهم بصفة غير شرعية، وحرمانهم من المساعدات الإنسانية، وعندما تندلع النزاعات، يجب احترام تلك القواعد ومحاسبة من ينتهكونها، وقد طفح الكيل، أوقفوا الهجمات على الأطفال

هنرييتا هـ. فور

الأطفال من استهداف المتطرفين العنيفين، وتعزيز القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، وكفالة المساءلة عن انتهاكات حقوق الطفل.

ومنذ أكثر من ٢٠ عاماً، اتحد العالم في حشد الدعم ضد استخدام الأطفال في النزاعات المسلحة، ومنذ ذلك الحين، تم إطلاق سراح الآلاف من الأطفال نتيجة لخطط العمل التي قررها مجلس الأمن للأمم المتحدة وغيرها من الإجراءات التي تهدف إلى انهاء ومنع تجنيد واستخدام الأطفال من قبل القوات والجماعات المسلحة، ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات خطيرة تواجه حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح فهناك ما يقرب من ٢٥٠ مليون طفل يعيشون في البلدان والمناطق المتضررة من الصراعات المسلحة خاصة في سوريا، وأفغانستان، والصومال»، وفي جنوب السودان.

كما أشارت المنظمة في بيان صدر لها مؤخراً تحت عنوان «أوقفوا الهجمات على الأطفال»، إلى أنه من جمهورية أفريقيا الوسطى إلى جنوب السودان، ومن سوريا إلى أفغانستان، استمرت الهجمات على الأطفال في مناطق النزاع، ودون توقف أثناء الأشهر الأربعة الأولى من العام الجاري، وواصلت أطراف النزاعات، بقدر قليل من تأنيب الضمير وقدر أقل من المساءلة، استهتارها السافر بإحدى قواعد الحرب الأكثر أساسية: حماية الأطفال».

وأضافت أنه لم تحجم أطراف النزاعات عن استخدام أي أسلوب من أساليب الحرب، ومهما كان فتاكًا بالأطفال: إذ تشيع ممارسات من قبيل الهجمات دون تمييز على المدارس، والمستشفيات وغيرها، من الهياكل الأساسية المدنية، وعمليات الاختطاف، وتجنيد الأطفال، وفرض الحصار، والإساءات أثناء الاحتجاز، والحرمان من المساعدات الإنسانية.

وكشفت تقارير اليونيسيف لعام ٢٠١٨، أنه في اليمن على سبيل المثال، أن ٢٢٠ طفلًا قتلوا و٣٣٠ طفلًا آخرين أصيبوا بجراح منذ بداية العام نتيجة للنزاع.. وثمة حوالي ٤,٣ مليون طفل معرضون حالياً لخطر الموت جوعاً، مما يمثل زيادة قدرها ٢٤ ٪ مقارنة بمستويات عام ٢٠١٧..

وقد تفشى مرض الإسهال المائي الحاد ومرض الكوليرا مما أدى إلى مقتل أكثر من ٤٠٠ طفل ممن تقل أعمارهم عن خمس سنوات، وثمة خطر بأن تزهق هذه الأمراض مزيدًا من الأرواح الغضة مع بداية موسم الأمطار وتدهور ظروف النظافة الصحية.

وأضافت أنه في سوريا، تظل الآمال بتحقيق السلام ضئيلة، وقد جرى التحقق من وقوع أكثر من ٧٠ اعتداء على مستشفيات ومرافق صحية أثناء الأشهر الثلاثة الأولى من العام، مما حرم الأطفال وعائلاتهم من الخدمات الصحية الضرورية، كما تعرض أكثر من ٣٠٠ مرفق تعليمي لهجمات منذ بداية النزاع، وأصبح حوالي ٥,٣ مليون طفل مشردين داخلياً أو لاجئين، ويواصل حوالي ٨٥٠ ألف طفل العيش في مناطق محاصرة أو يصعب الوصول إليها، وفي غزة، قتل أطفال وأصيبوا في الاحتجاجات منذ أوائل شهر مارس، ومع ظهور تقارير جديدة عن شهر أبريل تفيد عن المزيد من الضحايا الأطفال فيما يقال إنه أكثر أيام العنف دموية منذ حرب غزة عام ٢٠١٤.

كما أشارت أيضاً تقارير اليونيسيف إلى أنه منذ سنوات وأطفال غزة يعيشون في ظروف صعبة للغاية، وأنه يتحتم على جميع الأطراف الفاعلة ومن كل الجهات أن تضع حماية الأطفال في المكان الأول، وقد تزيد الأحداث الأخيرة من تفاقم الأزمة الحادة التي يعيشها قطاع غزة، حيث تحاول العائلات أن تتدبر بأقل من خمس ساعات من الكهرباء يومياً، وهو حال وضع قطاع غزة منذ حوالي العام، وأن نسبة البطالة بين الشباب، والذين شهدوا ثلاث جولات من النزاع المسلح في العقد الماضي، هي أعلى من ٦٠٪. أما من لديهم إمكانية الحصول وبشكل مباشر ومنتظم على مياه الشرب فلا تزيد نسبتهم عن ١٠٪ من العائلات، ويحتاج ١ من بين كل ٤ أطفال (٢٥٠ ألف طفل) إلى دعم نفسي- اجتماعي بسبب الصدمة النفسية، ويعتمد أكثر من نصف الأطفال على المساعدة في معيشتهم اليومية.

ووفقاً لهذه التقارير، هناك أكثر من ٤٠٠ ألف من أطفال الروهينغا اللاجئين الذين نجوا من الفظائع الأخيرة في ميانمار يحتاجون إلى مساعدة إنسانية في بنجلاديش، ومع اقتراب موسم الأمطار الموسمية، بات خطر انتشار الكوليرا وغيرها من الأمراض المنقولة بالماء أكبر من أي وقت مضى، وفي جنوب السودان، أجبر ما لا يقل عن ٢,٦ مليون طفل على الفرار من بيوتهم، ويعاني أكثر من مليون طفل من سوء التغذية الحاد، بمن فيهم ٢٥٠ ألف طفل يعانون من سوء التغذية الحاد الوخيم وهم معرضون لخطر متزايد بالموت.

وفي أفغانستان، أفادت التقارير عن مقتل أكثر من ١٥٠ طفلًا وإصابة أكثر من ٤٠٠ طفل أثناء الأشهر الثلاثة الأولى من العام بسبب النزاع.

وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، اضطر حوالي ٢٩ ألف طفل إلى الفرار من بيوتهم بسبب تجدد العنف في الأشهر القليلة الماضية، وقد وصل العدد الإجمالي للأطفال المشردين داخلياً حوالي ٣٦٠ ألف طفل، ويزيد عدد الأطفال ممن تقل أعمارهم عن خمس سنوات ويعانون من سوء تغذية مزمن عن طفلين من كل خمسة أطفال، كما أن ثلث الأطفال الذين بلغوا سن الالتحاق بالمدارس هم خارج المدارس.

كما لفتت «هنرييتا هـ. فور» إنه وفي جميع هذه البلدان وبلدان عديدة غيرها، تبذل الفرق الملتزمة من اليونيسيف ومن الوكالات الشريكة أقصى ما في استطاعتها للحد من المعاناة بين الأطفال الأكثر ضعفًا، والأطفال المفصولين عن أسرهم، والمرتعبين والوحيدين، والذين يقعون فريسة للمرض في مخيمات اللاجئين المكتظة، والذين يتنقلون وسط الأمطار الموسمية أو في المواسم الجافة الشديدة الحرارة، والأطفال الجياع.

تقرير دولي يؤكد أنه بالإمكان القضاء على الجوع إذا تمكنا من إنهاء الصراعات والنزاعات

قال برنامج الأغذية العالمي «الفاو» في تقرير صدر له مؤخراً «يجب كسر الحلقة المفرغة التي يدور فيها الصراع والجوع إذا كنا حقاً نريد تحقيق عالم يتوفر فيه ما يكفي من الغذاء للجميع.

فالصراع الدائر يجبر الملايين على ترك أوطانهم ومنازلهم وأعمالهم، مما يعرضهم لخطر الجوع أو حتى المجاعة.

وفي الوقت نفسه، يمكن للجوع أن يزيد من تفاقم النزاعات عندما يرافقه الفقر أو البطالة أو الصعوبات الاقتصادية.

إن الرسالة التي يدعو إليها برنامج الأغذية العالمي بسيطة: ضعوا حدًا للصراعات، وسنتمكن من القضاء على الجوع.

التأثير المدمر للنزاعات:

- **اليمن:** على حافة المجاعة حيث لا يعرف حوالي ١٨ مليون شخص من أين سيحصلون على وجبتهم التالية، ويقدم برنامج الأغذية العالمي المساعدات الغذائية العاجلة للفئات الأشد احتياجاً.

- **بنجلاديش:** يواجه مئات الآلاف من الفارين من العنف في ميانمار نقصاً في المواد الغذائية، وقد قدم برنامج الأغذية العالمي المواد الغذائية (والتي تشمل الأرز، والبقول، والزيت) إلى حوالي ٩٠٠ ألف شخص.

- **سوريا:** إن استمرار الحرب لمدة سبع سنوات متتالية يعني وجود عدد يقدر بحوالي ٦,٥ مليون شخص لا يحصلون على ما يكفيهم من المواد الغذائية، ويقدم برنامج الأغذية العالمي المساعدات الغذائية لثلاثة ملايين شخص، وقد اضطر البرنامج إلى تقليص العدد من ٣,٨ مليون شخص بسبب نقص مصادر التمويل.

- **نيجيريا:** يواجه نحو ٥,٢ مليون شخص الجوع في ولايات بورنو، ويوبي، وأداماوا، ويوزع برنامج الأغذية العالمي المواد الغذائية أو النقدية، إذا كانت الأسواق تعمل، على ١,٢ مليون شخص شهرياً في هذه الولايات.

- **جنوب السودان:** يواجه حوالي ٢٥ ألف شخص «ظروف المجاعة» في غرب بحر الغزال وجونقلي، وقد قدم برنامج الأغذية العالمي المساعدات للملايين وتشمل حصص غذائية مقدمة إلى ما يزيد على ١٦ ألف شخص، ومواد غذائية صحية خاصة مقدمة لحوالي ٣٥٠٠ طفل في مناطق البقارة في شهر سبتمبر/أيلول.

- **العراق:** منذ القتال الذي اندلع في الموصل في شهر أكتوبر/تشرين الأول من العام الماضي، قدم برنامج الأغذية العالمي مساعدات غذائية منقذة للأرواح بصورة منتظمة، وقد وصلت إلى حوالي ١,٩ مليون شخص في خلال ٧٢ ساعة من وصولهم إلى المخيمات وغيرها من المناطق.

- **الصومال:** يواجه حوالي ٢,٧ مليون شخص مستويات خطيرة من الجوع، من بينهم عدد يزيد على نصف مليون على حافة المجاعة. وقد تمكن برنامج الأغذية العالمي من

الوصول إلى ٣,١ مليون شخص في المناطق الأشد تضرراً في عام ٢٠١٧.

- **جمهورية أفريقيا الوسطى:** تسبب العنف الدائر في فرار أكثر من مليون شخص، وقد تسبب تجدد القتال في المنطقة الجنوبية الشرقية في تدمير الطرق مما أدى إلى صعوبة الوصول إلى العديد من المناطق، وقد اضطر برنامج الأغذية العالمي إلى تقليص دورة التوزيع في بعض المناطق.

- **جمهورية الكونغو الديمقراطية (منطقة كاساي):** قرر برنامج الأغذية العالمي زيادة المساعدات العاجلة لتجنب وقوع كارثة إنسانية بسبب وجود حوالي ٣,٢ مليون شخص يعانون من الجوع الحاد في منطقة كاساي الكبرى، ويقدم البرنامج وشركاؤه الحصص الغذائية التي تتضمن الحبوب والبقول وزيت الخضراوات والملح للفئات المعرضة للخطر.

ينبغي وضع حد للإنسانية:

زار ديفيد بيزلي، المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عدداً من الدول المتضررة من الصراع منذ توليه مهام منصبه في شهر إبريل/ نيسان ٢٠١٧، ومن بين هذه الدول بنجلاديش، والصومال، وجنوب السودان، ونيجيريا، واليمن.

وكانت رسالته واضحة وهي «لقد تمادينا كثيراً في العنف والنزاع، وهذا هو السبب وراء تزايد أعداد الجياع الذين يحتاجون للمساعدة، وأنا أهيب بالمسئولين، والمسلحين، أن يوقفوا القتال في الحال.

أنا رأيت بعيني جراح الكثيرين وسمعت قصصهم بأذني، لقد كانوا مرعوبين وجائعين ويعانون من سوء التغذية بعدما تعرضوا لكابوس مرعب لا يستطيع الكثيرون تخيله. وإذا كنا نريد حقاً القضاء على الجوع، يجب علينا أن نضع حداً لهذا النوع من الوحشية».

الاحتياجات التمويلية:

يحتاج برنامج الأغذية العالمي إلى ٦,٨ مليار دولار أمريكي هذا العام ليوفر المواد الغذائية إلى ما يزيد على ٨٠ مليون شخص.

ففي بنجلاديش على سبيل المثال، نحتاج بصورة عاجلة إلى ٢٦,٢ مليون دولار أمريكي لدعم مليون شخص في منطقة كوكس بازار.

وفي اليمن، لدينا التمويل اللازم لعملياتنا بنسبة تزيد قليلاً على ٥٠ في المائة.

وفي الوقت نفسه، أوجه النقص في التمويل في جنوب السودان تنعكس على الدول المجاورة حيث يحاول اللاجئون الحصول على المأوى، مما اضطر برنامج الأغذية العالمي، في بعض الأوقات، لقطع الحصص الغذائية في أوغندة، وكينيا، وإثيوبيا، فوفقاً لأخر الإحصائيات فإن:

- عدد من الأشخاص الذين يعيشون في الدول المتضررة جراء النزاعات: ٤٨٩ مليون شخص.
- عدد الأطفال المصابين بالتقزم في الدول المتأثرة بالنزاع: ١٢٢ مليون من أصل ١٥٥ مليون طفل.
- تزيد احتمالية إصابة الأشخاص الذين يعيشون في الدول المتأثرة بالأزمات الجارية، مثل النزاعات، بأمراض سوء التغذية بمقدار يزيد على ضعف احتمالية إصابة غيرهم.

الصراع المسلح أبرز أسباب الجوع في العالم:

وفقاً لتقرير صادر عن المعهد الدولي لبحوث السياسات الغذائية حول مؤشر الجوع في العالم فإن الصراعات المسلحة من الأسباب الرئيسة للجوع في مختلف أنحاء العالم.

وقال المعهد في بيان له إن الدول ذات النسب الأعلى في المؤشر هي تلك التي تجري فيها حروب أو خرجت من حروب، موضحاً أن الدول ذات النسب الأسوأ هي تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وزامبيا التي تشهد صراعات وعدم استقرار سياسي في السنوات الأخيرة.

في المقابل تراجعت في شكل ملحوظ مستويات المجاعة في دول مثل أنغولا وأثيوبيا ورواندا منذ نهاية حروبها الأهلية.

وذكر التقرير أن ٦٠٠ ألف شخص قضوا نحبهم في مجاعات منذ بدء الألفية الثالثة، بينما يبلغ عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع حالياً ٧٩٥ مليوناً.

وأوضح التقرير إنه يوجد ١٧٢ مليون شخص في مناطق تعاني من الصراعات المسلحة في مختلف أنحاء العالم، وإنه منذ بداية الألفية الثانية تراجع عدد الأشخاص الذي يعانون من الجوع على مدى الـ ١٥ عاماً الماضية، وانخفضت نسبة الذين يعانون من سوء التغذية من ١٨,٥ في المئة إلى ١٣,١ في المئة.

وانخفض تأخّر النمو المرتبط بالمجاعات بين الأطفال من ٣٧,٥ في المئة الى ٢٨,٢ في المئة منذ العام ٢٠٠٠، بينما تراجعت وفيات الأطفال دون الخامسة من ٨,٢ في المئة إلى ٤,٩ في المئة.

ووفقاً للتقرير فقد تحسّن الوضع في بعض مناطق العالم مثل أمريكا الجنوبية وآسيا وشرق أوروبا، بينما في ٥٢ دولة في العالم مازال الوضع خطيراً أو شديد الخطورة، وخصوصاً أفريقيا وجنوب آسيا اللتين ما زالتا تعانيان من المجاعات.

وشملت قائمة الدول العشر الأكثر تضرراً من الجوع في العالم: تيمور الشرقية، سيراليون، هايتي، مدغشقر، أفغانستان، النيجر واليمن، إذ تصنّف هذه الدول في الفئة «الخطيرة» أو «المثيرة للقلق».

وللدول العربية نصيب من التقرير، إذ احتل اليمن قائمة الدول العربية العشر التي تعاني مستويات «خطيرة» أو «مثيرة للقلق» من الجوع، وفقاً لما نقلته «سي إن بي سي» الأميركية، يليه العراق ومصر والمغرب والجزائر ولبنان والأردن وتونس، ولم يذكر التقرير دولاً مثل جنوب السودان وجمهورية الكونغو الديموقراطية وسوريا، بسبب عدم التمكن من جمع معلومات موثوقة عنها.

واعتمد المؤشر على دارسة أربعة معايير في الدول النامية وهي: نسبة السكان الذين يعانون من نقص التغذية، ونسبة الأطفال دون سن الخامسة الذين يعانون من الهزال، ونسبة الأطفال دون سن الخامسة الذين يعانون من التقزم، ومعدل وفيات الأطفال دون سن الخمس سنوات، وذكر المدير العام لـ «منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة» (فاو) جوزيه غرازيانو دا سيلفا في تصريح سابق، أنه من الممكن القضاء على الجوع في العالم بحلول العام ٢٠٣٠ في حال استثمار ٢٦٧ بليون دولار في السنة الواحدة خلال السنوات الخمس عشرة المقبلة. وأضاف أنه «في حال جرى الحفاظ على الوضع الراهن، فإن ٦٥٠ مليون شخص إضافي سيعانون من الفقر في ٢٠٣٠».

© صفحة تهتم بنشر أهم أخبار الجوع في العالم و جهود المنظمات و المختصين و المهتمين بحقوق الإنسان للقضاء عليه من أجل العمل على تحسين حقوق الإنسان في العالم

فرع الجمعية بالعاصمة المقدسة يشارك في الاحتفال باليوم العالمي للمسنين

شارك فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة في الاحتفال باليوم العالمي للمسنين والذي أقيم في مستشفى الملك فيصل بمكة المكرمة مؤخراً، حيث تم تخصيص ركن للجمعية لعرض مطبوعاتها ومطوياتها الحقوقية التوعوية، كما قدمت الجمعية هدايا لكبار السن، و قامت بالإجابة على استفسارات الزوار ذات العلاقة من خلال مستشاريها القانونيين، وفي نهاية الفعالية سلم مدير المستشفى الدكتور أحمد خان شهادة شكر وتقدير لعضو الجمعية الأستاذ محمد كلنتن تقديراً لجهود الجمعية ومشاركتها الفعالة، وقد اتخذت الجمعية شعار بعنوان (بقلوبنا نرعاكم) و شعار آخر (أنتم أحبتنا) و (من حق المسن أن يجل ويكرم). وقد مثل الجمعية في الفعالية عضو الجمعية الأستاذ محمد كلنتن، والباحثة القانونية الأستاذة دلال نجار، والباحث القانوني الأستاذ عبد الرحمن نهاري.

اليوم العالمي للمسنين ٢٠١٨م:

اليوم العالمي للمسنين هو أحد أعياد الأمم المتحدة ومناسبة سنوية عالمية يتم إحياؤها في الأول من أكتوبر من كل عام.

ففي ١٤ ديسمبر، ١٩٩٠م صوتت جمعية الأمم المتحدة العامة لإقامة الأول من أكتوبر بمثابة اليوم العالمي للمسنين والمسجل في رؤية ١٠٦/٤٥ وكان أول احتفال لليوم العالمي للمسنين بتاريخ ١ أكتوبر، ١٩٩١م أي في السنة التي تليها مباشرةً.

ويتم الاحتفال باليوم العالمي للمسنين لرفع نسبة الوعي بالمشاكل التي تواجه كبار السن، كالهرم وإساءة معاملة كبار السن، وهو أيضاً يوم للاحتفال بما أنجزه كبار السن للمجتمع.

أهداف اليوم العالمي للمسنين:

تتلخص أهداف اليوم العالمي للمسنين في التالي:

- لفت الانتباه إلى هذه الفئة العمرية

> **يهدف مشروع نظام حقوق كبار السن إلى تعزيز مكانة كبار السن، ورفاههم، والحفاظ على أمنهم وسلامتهم، وحماية حقوقهم، والمحافظة عليها، وضمان رعايتهم رعاية أسرية ومجتمعية تليق بهم، مؤكداً على حق الكبير في العيش مع أسرته، التي تقوم على حمايته ورعايته، وتشبع حاجاته، وتحافظ عليه جسمياً ونفسياً واجتماعياً**

التي ساهمت في تنمية المجتمعات وقدرتها على مواصلة المساهمة.

- التوعية بأهمية الرعاية الوقائية والعلاجية لكبار السن.
- تعزيز الخدمات الصحية والوقاية من الأمراض، وتوفير التكنولوجيا الملائمة والتأهيل.
- تدريب الموظفين في مجال رعاية كبار السن.
- توفير المرافق اللازمة لتلبية احتياجات كبار السن (كدور العجزة).
- حث المنظمات غير الحكومية والأسر؛ لتقديم الدعم للمسنين لاتباع أسلوب صحي جيد.
- التعاون بين المؤسسات الحكومية والأسر والأفراد لتوفير بيئة جيدة لصحة ورفاهية المسنين.
- تعزيز الحقوق المكرسة في الإعلان وما يعنيه في الحياة اليومية للمسنين.
- زيادة ظهور كبار السن كأعضاء مشاركين في المجتمع ملتزمين بتحسين التمتع بحقوق الإنسان في العديد من مجالات الحياة وليس فقط تلك التي تتصل بهم بشكل مباشر.

– التفكير في التقدم والتحديات في ضمان التمتع الكامل والمتكافئ بحقوق الإنسان والحريات الأساسية من قبل كبار السن.

– إشراك الجماهير على نطاق واسع في جميع أنحاء العالم وتعبئة الناس من أجل حقوق الإنسان في جميع مراحل الحياة.

«الشورى» يوافق على مشروع نظام حقوق كبار السن الذي يمنع دخولهم دور الرعاية دون رضاهم

وافق مجلس الشورى مؤخراً على مشروع نظام حقوق كبار السن ورعايتهم، إذ يؤكد النظام على أنه لا يجوز إدخال الكبير في دار الرعاية، أو بقاؤه فيها إلا برضاه، أو بموافقة العائل، أو بموجب حكم قضائي من المحكمة المختصة، فيما شددت اللائحة على أن هناك عقوبات توقع على المسيء لكبار السن.

ويهدف المشروع الذي يتكون من ٢١ مادة إلى:

- تعزيز مكانة كبار السن ورفاهيتهم
- الحفاظ على أمنهم وسلامتهم
- حماية حقوقهم والمحافظة عليها
- ضمان رعايتهم رعاية أسرية ومجتمعية

من أبرز مواد المشروع:

- حق الكبير في العيش مع أسرته التي تتولى رعايته
- تتولى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رعاية الكبير الذي لا توجد له أسرة
- لا يجوز إدخال الكبير في دار الرعاية أو بقاؤه فيها إلا برضاه أو بموافقة العائل
- توفر الوزارة المساعدة النظامية المجانية لكبير السن عند حاجته إليها
- يعفى من رسوم الخدمات العامة، وله الأولوية في الحصول على الخدمات
- يؤكد مشروع النظام أن هناك عقوبات توقع على المسيء لكبار السن وتتولى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية رعاية كبير السن، الذي لا توجد له أسرة في دار للرعاية، في حين يؤكد مشروع النظام أنه لا يجوز إدخال كبير السن في دار الرعاية، أو بقاؤه فيها إلا برضاه، أو بموافقة العائل، أو بموجب حكم قضائي من المحكمة المختصة.

وتوفر الوزارة المساعدة النظامية المجانية لكبير السن عند حاجته إليها، ويعفى من رسوم الخدمات العامة، كما أنه له حق الأولوية في الحصول على الخدمات الاجتماعية والصحية الأساسية.

هناك أكثر من ٧٠٠ مليون شخص فوق سن الستين، وبحلول عام ٢٠٥٠، سيكون عددهم بليوني نسمة، أي أكثر من ٢٠٪ من سكان العالم، ٦٠ سنة أو أكثر

ستكون الزيادة في عدد كبار السن أكبر وأسرع عدد في العالم النامي، ومقارنة بآسيا والتي يتم وصفها على أنها المنطقة التي يوجد فيها أكبر عدد من كبار السن، بينما تواجه أفريقيا أكبر نمو متناسب

مرحلة الشيخوخة هي إحدى المراحل العمرية التي يصل إليها الإنسان، فقد وصفها العلماء بانخفاض متزايد في المخزون الوظيفي لكثير من أجهزة الجسم، مما يؤدي إلى تراجع في وظائفها وبالتالي تراجع في القدرات الوظيفية للمسن الفيزيولوجية

ترتبط الشيخوخة البيولوجية ارتباطاً فضفاضاً بعمر الشخص المحسوب بالسنوات، إذ يتمتع بعض المسنّين ممّن تبلغ أعمارهم ٨٠ عاماً بقدرات بدنية وعقلية مماثلة لتلك التي يتمتع بها الكثيرون ممّن تبلغ أعمارهم ٢٠ عاماً، فيما يشهد آخرون من المسنّين تدهوراً في تلك القدرات عند بلوغهم عمراً أصغر من ذلك بكثير

مجلس الوزراء السعودي يقرّ "نظام الأحداث" في المملكة

وافق مجلس الوزراء السعودي مؤخراً، على نظام الأحداث الجديد، الذي أقره مجلس الشورى قبل نحو عام ونصف، ليصبح ساري المفعول فور نشره في الجريدة الرسمية بعد أيام قليلة، متضمناً فقرات عن توقيف الفتيات، وتحديد السن الذي يكون فيه الشخص حدثًا.

ويتكون النظام من ٢٤ مادة تعرف الحدث بأنه «كل من أتم السابعة من عمره، ولم يصل إلى سن الثامنة عشر سنة»، وتوضح الحقوق والواجبات للأحداث، ومن الجنسين، وطريقة التعامل معهم خلال التوقيف والاحتجاز.

و نصت على عدم مساءلة من لم يتم السابعة من عمره، وقت ارتكاب الفعل المعاقب عليه، وأن يكون احتساب السن بالتقويم الهجري، وللمحكمة عند نظر القضية إحالة الحدث إلى الجهة الطبية المختصة للتقدير، على أن تكون إجراءات ضبط بلاغات الأحداث المدعين، وسماع الشهود من الأحداث، وما يتبعها من إجراءات تتطلب حضور الحدث، بحضور ولي أمر الحدث أو من يقوم مقامه.

وتحدد لائحة النظام الإجراءات اللازمة التي تكفل عدم الحاجة إلى طلبهم مستقبلًا لأي إجراء، ما لم تقتض الضرورة خلاف ذلك، وفقًا لما يقدره المحقق أو القاضي، على أن يراعى عند القبض على الحدث في حالات التلبس، إبلاغ ولي أمره أو من يقوم مقامه فورًا، أما في غير حالات التلبس فيراعى حال الحدث، وأن يكون القبض عليه بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه أو مندوب من الدار أو بما يمنع الخلوة أو الانفراد به.

لا يوقف الحدث إلا في الدار:

ونص النظام على أنه في كل الأحوال لا يكون إجراء تبليغ الحدث صحيحاً إلا إذا بلغ ولي أمره أو من يقوم مقامه، ولا يجوز إيقافه لغرض التحقيق، ما لم تر الهيئة أن المصلحة تقتضي ذلك، وفي جميع الأحوال لا يوقف الحدث إلا في الدار، ويكون أمر الإيقاف مسبباً.

وتضمنت اللائحة أنه إذا لم تكن هناك دار في المحافظة أو المركز الذي يقيم فيه الحدث المراد إيداعه، فيرحل فوراً إلى أقرب دار لمكان إقامته، وإن تعذر ذلك فيرحل بصحبة مندوب من الوزارة إن أمكن، أو بما يمنع الانفراد به، وإن كان الحدث أنثى، فترحل بصحبة ولي أمرها أو من يقوم مقامه، وإن تعذر ذلك فترحل بصحبة محرم لها أو سجانة أو أكثر إن أمكن، أو بما يمنع الخلوة.

ونص النظام على أن توقيف الحدث ينتهي بعد مضي خمسة أيام، إلا إذا رأى المحقق تمديد مدة التوقيف، فيجب -قبل انقضائها- أن يقوم بعرض الأوراق على رئيس فرع الهيئة، أو من ينيبه من رؤساء الدوائر الداخلة في نطاق اختصاصه، ليصدر أمراً بالإفراج عنه أو بتمديد مدة التوقيف لمدة أو لمدد متعاقبة، على ألا تزيد في مجموعها على ١٥ يوماً من تاريخ القبض عليه.

وفي الحالات التي تتطلب التوقيف لمدة أطول، يرفع الأمر إلى رئيس الهيئة أو من يفوضه من نوابه، ليصدر أمره بالتمديد لمدة أو لمدد

متعاقبة لا تزيد أي منها على عشرة أيام، ولا يزيد مجموعها على ٦٠ يوماً من تاريخ القبض على الحدث، وتتعين بعدها مباشرة إحالته إلى المحكمة المختصة أو الإفراج عنه.

وفي الحالات التي تتطلب التوقيف مدة أطول، للمحكمة الموافقة على طلب تمديد التوقيف لمدة أو لمدد متعاقبة بحسب ما تراه، وأن تصدر أمراً قضائياً مسبباً في ذلك.

ويعمل على إنهاء قضية الحدث -في الأماكن التي ليست فيها دار- لدى جهة الضبط الجنائي، فإن لم يتيسر إنهاؤها فيسمع رئيس جهة الضبط أو من ينيبه أقوال الحدث، بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه، أو مندوب من الوزارة أو بما يمنع الخلوة أو الانفراد به.

وتحال الأوراق إلى الهيئة، ويسلم الحدث لولي أمره أو من يقوم مقامه بعد أخذ التعهد عليه بإحضاره عند الطلب، على ألا تحقق الهيئة مع الحدث إلا بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه، أو بحضور محام له، أو باحث أو أخصائي اجتماعي، ويكون التحقيق داخل الدار، وإن اقتضت مصلحة التحقيق غير ذلك فيكون التحقيق في مكان آخر يتناسب مع عمر الحدث، وتحدد اللائحة الإجراءات والضوابط اللازمة.

تقرير اجتماعي:

يُلزم النظام الدار فور إيداع الحدث فيها إعداد تقرير اجتماعي عن حالته، وعليها تقديمه إلى المحكمة مع ملف القضية، وكلما طلبت المحكمة ذلك، وفي جميع الأحوال يجب أن يقدّم للمحكمة -بصفة مستمرة- تقرير اجتماعي عن حالة الحدث، وتحدد اللائحة المدد اللازمة لذلك، مع عدم الإخلال بحق أطراف الدعوى في الاعتراض.

ويُكتفى في قضايا الأحداث بقرار اتهام دون حاجة إلى لائحة دعوى، ويستثنى من ذلك القضايا التي يُستوجب فيها نظر ثلاثة قضاة، وأن تجرى محاكمة الحدث أمام المحكمة بحضوره وولي أمره أو من يقوم مقامه، فإن تعذر ذلك فمندوب من الدار، ودون الإخلال بحق الحدث في الاستعانة بمحام وفق الأحكام المقررة نظاماً.

وللمحكمة- بناء على طلب من له مصلحة- أن تسمح بعدم حضور الحدث أو ولي أمره أو من يقوم مقامه للمحاكمة، وإذا لم يكن الحدث متماً الـ١٢ من عمره وقت ارتكابه فعلًا أو أفعالًا معاقباً عليها، فلا يفرض عليه سوى تدبير أو أكثر من بينها توبيخه وتحذيره، أو تسليمه لمن يعيش معه من الأبوين أو لمن له الولاية، ومنعه من ارتياد أماكن معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، ومنعه من مزاولة عمل معين، ووضعه تحت المراقبة الاجتماعية في بيئته الطبيعية لمدة لا تتجاوز سنتين، وإلزامه بواجبات معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات.

وإذا كان الحدث متماً للثانية عشر من عمره وقت ارتكابه فعلًا أو أفعالًا معاقباً عليها، ومنها ما هو معاقب عليه نظاماً، فتطبق عليه العقوبات المقررة نظاماً، عدا العقوبة الجزائية التي تستوجب السجن، فيعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز نصف الحد الأقصى للعقوبة الأعلى المقررة لذلك الفعل، ودون التقيد بالحد الأدنى لتلك العقوبة، وأما إذا كانت العقوبة تستوجب القتل نظاماً، فيعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز ١٥ سنة.

ويحق للمحكمة أن تحكم على الحدث الذي ارتكب فعلًا أو أفعالًا معاقباً عليها وهو متم الـ١٢ من عمره بتدبير أو أكثر من التدابير المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة، إذا رأت من أخلاقه أو ماضيه أو ظروفه الشخصية أو الظروف التي ارتكب فيها الفعل أو الأفعال المعاقب عليها أنه لن يعود إليها، وتكلف المحكمة من تراه من الجهات التنفيذية لمتابعة تنفيذ التدبير أو التدابير المحكوم بها على الحدث، ويجوز لها في أي وقت فرض تدبير -أو أكثر- أو إنهاؤه، أو إبدال آخر به، على أن لا تخل الأحكام الواردة في هذا النظام، بالأحكام المقررة شرعًا في ما يتعلق بجرائم الحدود والقصاص.

وإذا أتم الحدث الثامنة عشر من عمره قبل انتهاء مدة الإيداع المحكوم بها عليه، فينقل إلى السجن لإتمام المدة الباقية، إلا إذا رأت المحكمة من تلقاء نفسها -أو بناء على طلب من له مصلحة- غير ذلك.

وإذا اشترك في الجريمة أحداث وغيرهم تنظم الهيئة ملفاً خاصاً بغير الأحداث يحال إلى المحكمة المختصة بنظرها، وملفاً خاصاً بالأحداث يحال إلى المحكمة ما لم تكن غير مختصة نوعاً، وفي كل الأحوال تطبّق في حق الحدث الإجراءات والأحكام المنصوص عليها في هذا النظام، وتسجّل الأحكام الصادرة في حق الحدث في سجل خاص لدى الدار ولا تسجل عليه سابقة.

الإفراج المشروط:

ويجوز للمحكمة -بقرار مسبب- من تلقاء نفسها أو بناء على طلب الحدث أو ولي أمره أو من له مصلحة الإفراج المشروط عن الحدث المحكوم عليه بالإيداع، وذلك بشرط أن يكون هذا الحدث قد أمضى مدة لا تقل عن ربع المدة المحكوم بها عليه.

وإذا أخل الحدث بما اشترط عليه عند الإفراج عنه وفق ما ورد في الفقرة (١) من هذه المادة قبل انتهاء المدة المحكوم بها عليه، فيعاد إلى الدار ليمضي المدة الباقية من الحكم، مع مراعاة حكم المادة (١٥)، وتنفذ جميع الأحكام الصادرة في شأن الحدث داخل الدار، ما لم تر المحكمة خلاف ذلك، وفيما لم يرد فيه نص في هذا النظام، تطبق أحكام نظام الإجراءات الجزائية على الحدث، وذلك بالقدر الذي لا يتعارض مع وضعه بوصفه حدثاً، وكانت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية قد أعدت النظام الجديد بهدف تطوير أساليب التعامل مع الأحداث الذين يرتكبون أعمالًا إجرامية ويخالفون القوانين المحلية، وتنفيذ العقوبات ضدهم بدور الرعاية، بدلًا عن السجن.

إبلاغ ولي الأمر شرط للقبض على الحدث

نص النظام على أن توقيف الحدث ينتهي بعد مضي خمسة أيام

استثمار جديد في مستقبل تونس لدعم التعليم الابتدائي و ضمان حصول جميع الأطفال على التعليم قبل المدرسي

وافق مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الدولي مؤخراً على قرض استثماري بقيمة ١٠٠ مليون دولار لدعم جهود الحكومة التونسية الرامية إلى تحسين جودة التعليم الابتدائي وتوسيع إمكان النفاذ إلى خدمات التعليم قبل المدرسي في المناطق المحرومة، وسيُساند هذا الاستثمار تحسين كفاءة المعلمين ومديري المدارس، وفي المناطق المستهدفة سيساعد على زيادة إمكانيات الحصول على خدمات التعليم قبل المدرسي وتحسين بيئة التعليم في المدارس الابتدائية، ومن المتوقع أن يعود المشروع الجديد بالنفع على أكثر من مليون طفل.

ويهدف تصميم مشروع تدعيم أسس التعلم إلى مساندة الهدف الاستراتيجي للحكومة في تحسين بيئة التعلُّم في مرحلة التعليم الأساسي وتعميم التعليم قبل المرحلة الابتدائية كما ورد في الخطة الاستراتيجية الخمسية لوزارة التربية (٢٠١٦ - ٢٠٠٢).

© صفحة تهتم بنشر أهم المشاريع الدولية للعديد من المنظمات و المختصين و المهتمين بحقوق الإنسان من أجل العمل على تحسين حقوق الإنسان في العالم

ويعتبر الاستثمار في التعليم ذات الجودة العالية في مرحلة الطفولة المبكرة أحد أكثر الاستثمارات فعالية في رأس المال البشري وقد ارتبط بتحسن كبير في التعليم الابتدائي وخفض معدلات الرسوب و الإنقطاع على الدراسة، إن تأثير هذه البرامج أكبر بالنسبة للعائلات الأكثر ضعفاً.

ويهدف المشروع أيضاً إلى تدعيم قدرات الوزارة لتقييم التعلّم في المدارس الابتدائية لأغراض تحديد ومعالجة المدارس ذات الأداء المتدني والطلاب المعرضين للخطر- وهو منطلق أساسي لتحسين نظم التعليم والعمل على ألا يتخلّف أحد عن ركب التنمية.

وفي هذا الصدد، قالت ماري فرانسواز ماري نيلي المديرة الإقليمية لمنطقة المغرب العربي بالبنك الدولي «إن تونس باستثمارها في التعليم تستثمر في المستقبل. فتوفير تعليم أساسي جيد هو وسيلة لإتاحة الفرصة للأطفال كي يصبحوا مشاركين نشطين في التحولات التي تشهدها المجتمعات التي يعيشون فيها ويسهموا في النمو والرخاء مستقبلاً».

ويشتمل المستفيدون بشكل مباشر من المشروع على ما يُقدّر بنحو ١,١٤٤ مليون طالب ملتحقين بالمدارس الابتدائية ورياض الأطفال الحكومية، وسيستفيد ٦٤ ألفاً من معلمي المدارس الابتدائية من تحسن فرص التطوير المهني، و٥٣٦٠ من مديري المدارس الابتدائية ووكلائهم، و٦١٥ من الموجهين التربويين و٨٥٠ من استشاريي التوجيه التربوي.

وفي تعقيب على المشروع، قال مايكل درابل الخبير الأول لشؤون التعليم في البنك الدولي والرئيس المشارك لفريق العمل «عالجت تونس بنجاح قضايا الحصول على التعليم، فقد حقّقت تعميم التعليم الابتدائي والمساواة بين الجنسين قبل أكثر من عقدين من الزمان، لكن جودة التعليم تدهورت ويحتاج الطلاب إلى المساندة لاكتساب مهارات أساسية قوية»، وقالت سامرة حلبي الخبيرة الأولى لشؤون التعليم في البنك الدولي والرئيسة المشاركة لفريق العمل «يحتاج المعلمون إلى الوصول إلى برامج جيدة التصميم للتطوير المهني لمساعدتهم على التكيف مع أساليب تدريس جديدة للنهوض بعملية التعلّم في الفصل الدراسي، ويلزم وجود مديري مدارس أُحسِن إعدادهم وملتزمين من أجل إصلاح المدارس ذات الأداء المتدني».

استثمار بقيمة ١٠٠ مليون دولار في رأس المال البشري بتونس لتدعيم أسس التعليم – حقائق أساسية

و تتلخص أهداف المشروع في تحسين ظروف التعلّم في رياض الأطفال والمدارس الابتدائية الحكومية، وزيادة سبل الحصول على التعليم الحكومي قبل المدرسي في مناطق مختارة.

وتم تصميم المشروع لمساندة الحكومة في التصدي للتحديات الرئيسية في مرحلة التعليم الابتدائي بتوجيه الموارد نحو مجالات رئيسية قد يكون لها آثار تحوّلية على التحصيل العلمي للطلاب.

وستتركّز الإجراءات التدخلية للمشروع على توسيع سبل الحصول على تعليم جيد في مرحلة الطفولة المبكرة، وتقوية مهارات الإلمام بالقراءة والكتابة و ومبادئ الحساب في الصفوف الدراسية الأولى، وتحسين مهارات المعلمين، والارتقاء بالإدارة والمساءلة في المدارس، وتقييم الطلاب.

وسيُساند المشروع المقترح النتائج من الركيزة الثانية: الحد من التفاوتات بين المناطق، والركيزة الثالثة: تعزيز الاحتواء الاجتماعي من إطار الشراكة مع تونس (٢٠١٦ –٢٠٢٠). ويُؤكّد هذا الإطار الصلات القوية بين التعليم والفقر والحرمان في تونس.

كما سيسهم المشروع في تحقيق أهداف إطار الشراكة مع تونس: ٢-١ تحسين إمكانية الحصول على الخدمات وجودتها في المناطق المتخلفة، و٣-٣ برامج اجتماعية مُحسّنة وأكثر إنصافاً، وذلك بزيادة المعروض من خدمات التعليم قبل المدرسي في المناطق المتخلفة.

يتألف هذا المشروع من ٤ مكونات، هي:

المكوّن الأول: تحسين جودة وإتاحة التعليم الحكومي في رياض الأطفال (التكلفة التقديرية الإجمالية: ١٩,٦ مليون دولار، البنك الدولي: ١٩,٦ مليون دولار).

المكوّن الثاني: تحسين ظروف التعلم في المدارس الابتدائية الحكومية (التكلفة التقديرية الإجمالية: ٤٦,٦ مليون دولار، البنك الدولي: ٤٦,٦ مليون دولار).

المكوّن الثالث: الارتقاء بممارسات الإدارة في قطاع التعليم (التكلفة التقديرية الإجمالية: ٦٢,٥ مليون دولار، البنك الدولي: ٣٢,٥ مليون دولار).

المُكوّن الرابع: مساندة إدارة المشروع (التكلفة التقديرية الإجمالية: ١,٣ مليون دولار، البنك الدولي: ١,٣ مليون دولار)

السياق العام للاقتصاد الكلي في تونس:

لا يزال أداء النمو في تونس في فترة ما بعد الثورة ضعيفاً رغم تسارع وتيرته بصورة طفيفة في عام ٢٠١٧، وقد تأثر الاقتصاد التونسي سلباً بالتحوّل السياسي، والتوترات الاجتماعية المتكررة، والصدمات الأمنية الداخلية، والوضع السياسي والأمني في المنطقة (بما في ذلك في ليبيا المجاورة)، والتأخر في تنفيذ الإصلاحات المطلوبة. وبلغ متوسط النمو الاقتصادي ١,٥٪ في فترة ما بعد الثورة، مقابل ٤,٥٪ في السنوات الخمس التي تسبقها، وبلغ معدل نمو الاقتصاد ١,٩٪ في ٢٠١٧ مقابل ١,٠٪ في ٢٠١٦ و١,١٪ في ٢٠١٥.

وكان النمو في ٢٠١٧ مدفوعاً بالأساس بقطاعي الزراعة (+٢,٥٪) والخدمات (+٤,١٪)، فيما لم يتعافَ الإنتاج الصناعي والصناعات غير التحويلية (الفوسفات والنفط والغاز) بشكل كامل رغم انخفاض قيمة الدينار، وذلك بسبب الحركات الاجتماعية في مناطق التعدين وأسعار النفط المنخفضة وتقلّص الاستثمار في أنشطة التنقيب، علاوة على ذلك، تقل مساهمة الاستثمار والصادرات والإنتاجية في النمو كثيراً عن مستوياتها قبل اندلاع الثورة.

ويُعد معدل البطالة مرتفعاً خاصةً بين الشباب والنساء، وكذلك في المناطق الداخلية نظراً لإحراز تقدُّم محدود نحو خلق المزيد من الوظائف، وهو أحد المطالب الرئيسية لثورة عام ٢٠١١، وقد انخفض معدل البطالة من ذروته التي بلغت ١٩٪ في ٢٠١١، أي بعد الثورة مباشرةً، إلى ١٥,٥٪ في ٢٠١٧ لكنه لا يزال أعلى من مستوياته قبل الثورة (١٣٪ في ٢٠١٠). وذلك على الرغم من انخفاض نسبة المشاركة في القوى العاملة إلى نحو ٥٠٪، وهو ما يُعزَى بالأساس إلى الضعف الشديد في مشاركة النساء (٢٧٪ مقابل ٦٩٪ بالنسبة للرجال). ويرجع هذا الأداء الضعيف إلى ضعف وتيرة خلق الوظائف الجديدة في فترة ما بعد الثورة، وفي أعقاب تقلص العدد الصافي للوظائف في ٢٠١٥ نتيجة إلى حد كبير لتأثير الهجومين الإرهابيين على قطاع السياحة (-١١٧٠٠ وظيفة)، شهد عاما ٢٠١٦ و٢٠١٧ زيادة بسيطة في العدد الصافي للوظائف الجديدة بلغت ٣٤٧٠٠ و٤٥٥٠٠ وظيفة على التوالي، فيما زاد في المقابل عدد السكان الذين في سن العمل (السكان القادرين على العمل) بواقع ٨٠ ألفاً في المتوسط سنوياً (٤٨ ألفا) في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

دول العالم تحتفل باليوم الدولي للاعنف

يُحتفل باليوم الدولي للاعنف في الثاني من تشرين الأول/أكتوبر من كل عام، وهذا التاريخ هو تاريخ ميلاد المهاتما غاندي، زعيم حركة استقلال الهند ورائد فلسفة واستراتيجية اللاعنف.

ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٦١/٢٧١ المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، الذي نص على إحياء تلك الذكرى، فإن اليوم الدولي للاعنف هو مناسبة «لنشر رسالة اللاعنف، بما في ذلك عن طريق التعليم وتوعية الجمهور». ويؤكد القرار مجدداً «الأهمية العالمية لمبدأ اللاعنف» والرغبة «في تأمين ثقافة السلام والتسامح والتفاهم واللاعنف».

وقد أعلن السيد أناند شارما، وزير الدولة الهندي للشؤون الخارجية، وهو يعرض قراراً في الجمعية العامة باسم الدول المشاركة في تقديمه وعددها ١٤٠ دولة، أن اتساع نطاق المشاركة في تقديم القرار وتنوعها يعبران عن الاحترام العالمي للمهاتما غاندي وللأهمية الدائمة لفلسفته.

وقال، مقتبساً من أقوال الزعيم الراحل نفسه، «إن اللاعنف هو أقوى قوة في متناول البشرية، فهو أعتى من أعتى سلاح من أسلحة الدمار تم التوصل إليه من خلال إبداع الإنسان».

و أيضاً قال أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة في رسالة له بتلك المناسبة «إننا ندرك مدى رسوخ رؤية وحكمة المهاتما غاندي الذي نحتفل اليوم أيضاً بذكرى مولده، وفي وقت النزاعات التي طال أمدها والتحديات المعقدة، تظل فلسفة غاندي القائمة على اللاعنف مصدر إلهام، وفي الأمم المتحدة، يعتبر إنشاء عالم خال من العنف – وحل الخلافات عن طريق الوسائل غير العنيفة – في صميم عملنا.

وفي وقت تتزايد فيه اللامساواة وتعتبر العولمة المنصفة ضرورة ملحة، نشير أيضاً إلى التزام غاندي بالعدالة الاجتماعية، وفي فترة يسعى فيها العالم إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة وكفالة المساواة بين الجنسين وعدم ترك أي أحد خلف الركب، بوسع التزام غاندي بكرامة الإنسان أن ينير سبيلنا، وكما قال غاندي مرة، "اللاعنف أعظم قوة متاحة للبشرية"، وتنعكس هذه الروح في ميثاق الأمم المتحدة الذي يدعو في الفصل السادس إلى أن يلتمس، "بادئ ذي بدء"، التفاوض والوساطة والتحكيم والتسوية القضائية وغيرها من الوسائل السلمية للتصدي للأخطار التي تهدد السلام.

لقد أثبت غاندي أن اللاعنف يمكن أن يغير التاريخ، فلنستلهم شجاعته وإيمانه بينما نواصل عملنا من أجل النهوض بالسلام والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان لجميع شعوب العالم.

الجدير ذكره فإن مصطلح اللاعنف يعني: رفض استخدام العنف الجسدي لتحقيق تغيير اجتماعي أو سياسي.

وهذا الشكل من أشكال الكفاح الاجتماعي، الذي كثيراً ما يوصف بأنه «سياسة الناس العاديين»، قد تبنته جماهير الناس في مختلف أنحاء العالم في حملات ترمي إلى تحقيق العدل الاجتماعي.

ويستخدم البروفيسور جين شارب، وهو باحث كبير بشأن المقاومة اللاعنيفة، التعريف التالي في منشوره الذي يحمل اسم «سياسة العمل اللاعنيف».

ومع أن اللاعنف يُستخدم في الغالب كمرادف لمذهب السلام، فقد تبنت حركات كثيرة تدعو إلى التغيير الاجتماعي ولا تركز على معارضة الحرب مصطلح اللاعنف منذ منتصف القرن العشرين.

ومن الركائز الأساسية لنظرية اللاعنف أن سلطة الحكام تعتمد على موافقة السكان، ومن ثم يسعى اللاعنف إلى تقويض هذه السلطة من خلال سحب موافقة وتعاون الشعب.

وثمة ثلاث فئات رئيسية للعمل اللاعنيف:

- الاحتجاج والإقناع، بما يشمل المسيرات والاعتصامات.
- عدم التعاون.
- التدخل غير العنيف، من قبيل عمليات الحصار واحتلال أماكن.

اعرف أكثر عن برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة (WFP)

برنامج الأغذية العالمي هو أكبر منظمة إنسانية تُعنى بمكافحة الجوع في جميع أنحاء العالم، حيث يساعد أكثر من ٣٠ مليون شخص في حوالي ٨٠ بلداً، ويقدم البرنامج المساعدات الغذائية بما في ذلك في حالات الطوارئ، كما يعمل مع المجتمعات لتحسين التغذية وتعزيز القدرة على الصمود، وفي الوقت الذي يسعى فيه البرنامج إلى القضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وكذا تحسين الوضع التغذوي بحلول العام ٢٠٣٠، لايزال واحد من بين كل تسعة أشخاص حول العالم يعانون من عدم توفر الغذاء الكافي، وتبقى المساعدات الغذائية وتلك المتعلقة بها تمثل جوهر الجهود التي يبذلها البرنامج في سبيل كسر حلقة الجوع والقضاء على الفقر حول العالم.

وتشهد اليمن في الفترة الراهنة مستوى غير مسبوق من الجوع أثر بشكل كبير على حياة الملايين من السكان، إذ يعاني ١٧ مليون شخص من انعدام الأمن الغذائي، والذي يعني عدم حصولهم على الغذاء الكافي، منهم ٦,٨ مليون شخص - أي واحد من بين كل أربعة أشخاص تقريباً - يعانون من انعدام الأمن الغذائي الشديد ويعتمدون بشكل كامل على المساعدات الخارجية.

وإلى جانب ذلك، أصبحت معدلات سوء التغذية في أوساط الأطفال في البلاد تمثل واحدةً من أعلى المعدلات على مستوى العالم.

واستجابةً لتصاعد النزاع في اليمن، تحولت أنشطة برنامج الأغذية العالمي نحو التدخلات المنقذة للحياة، ففي شهر أكتوبر ٢٠١٥م، أطلق البرنامج عملية طارئة تهدف إلى تقديم المساعدات الغذائية للأشخاص المتضررين من النزاع والذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي في البلاد، وتشمل أنشطة العملية الطارئة تقديم المساعدات الغذائية العينية عن طريق التوزيع العام للأغذية وكذا التدخلات القائمة على السوق عن طريق التحويلات النقدية ونظام قسائم السلع، فضلاً عن الدعم التغذوي للأطفال والنساء الحوامل المرضعات الذين يعانون من سوء التغذية، وقد اتسعت العملية الطارئة التي ينفذها البرنامج في اليمن بناءاً على تقرير التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي والتغذية الصادر في شهر مارس ٢٠١٧، ونتائج المسح الطارئ للأمن الغذائي والتغذية الذي تم تنفيذه في شهر نوفمبر ٢٠١٦.

الجدير بالذكر أن برنامج الأغذية العالمي يعمل في اليمن من خلال مكتبه الرئيسي بصنعاء إلى جانب خمسة مكاتب ميدانية في محافظات عدن والحديدة وصنعاء وصعدة وإب.

اعرف حقوقك و واجباتك

الجزء السادس و الثلاثون من «اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

المادة الرابعة و الخمسين: آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة

١- على كل دولة طرف، من أجل تقديم المساعدة القانونية المتبادلة عملاً بالمادة ٥٥ من هذه الاتفاقية فيما يتعلق بممتلكات اكتسبت بارتكاب فعل مجرّم وفقاً لهذه الاتفاقية أو ارتبطت به أن تقوم، وفقاً لقانونها الداخلي، بما يلي:

(أ) اتخاذ ما قد يلزم من تدابير للسماح لسلطاتها المختصة بإنفاذ أمر مصادرة صادر عن محكمة في دولة طرف أخرى؛

(ب) اتخاذ ما قد يلزم من تدابير للسماح لسلطاتها المختصة، عندما تكون لديها ولاية قضائية، بأن تأمر بمصادرة تلك الممتلكات ذات المنشأ الأجنبي من خلال قرار قضائي بشأن جرم غسل أموال أو أي جرم آخر يندرج ضمن ولايتها القضائية أو من خلال اجراءات أخرى يأذن بها قانونها الداخلي؛

(ج) النظر في اتخاذ ما قد يلزم من تدابير للسماح بمصادرة تلك الممتلكات دون إدانة جنائية في الحالات التي لا يمكن فيها ملاحقة الجاني بسبب الوفاة أو الفرار أو الغياب أو في حالات أخرى مناسبة؛

٢- على كل دولة طرف، لكي تتمكن من تقديم المساعدة القانونية المتبادلة بناء على طلب مقدم عملاً بالفقرة ٢ من المادة ٥٥ من هذه الاتفاقية، أن تقوم، وفقاً لقانونها الداخلي، بما يلي:

(أ) اتخاذ ما قد يلزم من تدابير للسماح لسلطاتها المختصة بتجميد أو حجز الممتلكات، بناء على أمر تجميد أو حجز صادر عن محكمة أو سلطة مختصة في الدولة الطرف الطالبة يوفر أساساً معقولاً لاعتقاد الدولة الطرف متلقية الطلب بأن هناك أسباباً كافية لاتخاذ تدابير من هذا القبيل وبأن تلك الممتلكات ستخضع في نهاية المطاف لأمر مصادرة لأغراض الفقرة ١ (أ) من هذه المادة؛

(ب) اتخاذ ما قد يلزم من تدابير للسماح لسلطاتها المختصة بتجميد أو حجز الممتلكات، بناء على طلب يوفر أساساً معقولاً لاعتقاد الدولة الطرف متلقية الطلب بأن هناك أسباباً كافية لاتخاذ تدابير من هذا القبيل وبأن تلك الممتلكات ستخضع في نهاية المطاف لأمر مصادرة لأغراض الفقرة ١ (أ) من هذه المادة؛

(ج) النظر في اتخاذ تدابير إضافية للسماح لسلطاتها المختصة بأن تحافظ على الممتلكات من أجل مصادرتها، مثلاً بناء على توقيف أو اتهام جنائي ذي صلة باحتياز تلك الممتلكات؛

* دخلت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC) حيز النفاذ في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥، و هي تُعد الاتفاقية الأكثر شمولاً وقوة في مكافحة الفساد على نطاق عالمي، وحتى يناير ٢٠١٣، صادقت عليها ١٦٥ دولة، وقد وقعت على الاتفاقية المملكة العربية السعودية في ٢٠٠٤/٩/١م، فيما انضمت وصادقت عليها في ٢٠١٣/٤/٢٩م.

المستشار القانوني
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

هل بإمكان المرأة استخراج هوية وطنية دون موافقة ولي أمرها ؟

لأي مواطن الحق في استخراج الهوية الوطنية من دون أي تمييز، وله الحق في التعريف بهويته وميلاده المدني، والهدف من وجود ولي الأمر هو التعريف بالمرأة والتسهيل عليها في الإجراءات النظامية فقط لدى الأحوال بحكم أنها مدرجة في سجل دفتر العائلة، حيث أن الإجراءات والنظام واضحان في إكساب المرأة حقها في إصدار الهوية الوطنية وبإمكانها أن تتقدم لأي إدارة أحوال وتستكمل بقية الإجراءات.

ووفقاً للائحة التنظيمية لنظام الأحوال المدنية المعمول بها حالياً تعطى المرأة عدة خيارات لاستخراج الهوية الوطنية، منها حضور ولي الأمر لأجل التعريف بها، وإذا لم تتمكن من ذلك فبإمكانها أن تتقدم بمعرّف من أقاربها فوق ١٨ سنة، أو تأتي بامرأتين فوق الـ ١٨ سنة من أجل التعريف بها لدى إدارة الأحوال المدنية ومن ثم تستكمل بقية الإجراءات النظامية في هذا الشأن.

كاريكاتير

وزير العدل يؤكد للقضاة أن لإدارة السجون الحق في إخراج موقوفي التنفيذ في حالات مؤقتة

ضمن جهود وزارة العدل في تحديث وتطوير آليات العمل وتحسينها بما يضمن سرعة الأداء ورفع جودة العمل، لاسيما وأن إجمالي عدد الموقوفة خدماتهم من قبل محاكم ودوائر التنفيذ خلال العام الحالي نحو ٥٤ ألف محكوم من الرجال والنساء، فقد وجه وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني، قضاة المحاكم، بأن صدور حكم بحبس المدين، إذ ثبت امتناعه عن تنفيذ الأحكام وفق ما نصت عليه المادة ٨٣ من نظام التنفيذ ولائحته التنفيذية، لا يعني عدم ممارسة إدارة السجون اختصاصاتها المتعلقة بإخراج السجين في الحالات الطارئة والمؤقتة كالزيارة العائلية ووفاة الأقارب ونحو ذلك، وفق ما لديها من تعليمات بهذا الشان.

وتنص المادة ٨٣ على أنه «يصدر قاضي التنفيذ- بناء على أحكام إذا النظام- حكماً بحبس المدين إذا ثبت له امتناعه عن التنفيذ، ويستمر الحبس حتى يتم التنفيذ».

وكانت وزارة العدل حددت ضوابط إيقاف الخدمات الحكومية عن الصادرة بحقهم أحكام تنفيذ، التي اعتمدها وزير العدل، وتشمل الضوابط أن تكون بأمر أو قرار قضائي، وألا يترتب عليها ضرر عام كإيقاف خدمات المرابطين على الحدود، أو ضرر على التابعين للموقوفة خدماته، وألا يشمل وقف الخدمات الحقوق الأساسية المتعلقة بالعلاج والتعليم والعمل، أو توثيق الوقائع المدنية كتجديد الهوية الوطنية.

مؤسسات المجتمع المدني ودورها الأمني

خالد بن عبد الرحمن الفاخري
الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
Nshr1@yahoo.com

تقوم مؤسسات المجتمع المدني بأدوار رقابية وعلاجية هامه لرصد ومعالجة التجاوزات والانتهاكات لحقوق الإنسان، والتي كانت لوقت قريب تكتفي بمحاولة علاج هذه التجاوزات مع الجهات المعنية في الدولة وهو الدور الذي تقوم به أغلب مؤسسات المجتمع المدني في دول العالم، إلا أن هذا المفهوم بدأ يتغير وبدأت مؤسسات المجتمع المدني تقوم بأدوار وقائية أكثر في قضايا حقوق الإنسان بهدف تفادي حدوث أي تجاوزات، ومن هذه الأدوار سعيها لتحقيق الأمن الشامل بمفهومه الواسع عن طريق المساهمة في خفض نسبة التجاوزات، ويتحقق ذلك عن طريق تثقيف أفراد المجتمع بالحقوق والواجبات والطلب من الجهات المختلفة احترامها، والعمل على إيجاد مؤسسات تقدم خدمات أولية لمعالجة قضايا معينة كالقضايا الفقر والبطالة والطلاق، حيث إن الارتباط الوثيق بين حماية حقوق الإنسان وبسط الأمن في المجتمعات يبين أهمية احترام وتعزيز هذه الحقوق في الممارسة العملية لما لها من أهمية واضحة في تحقيق الأمن الشامل للمجتمعات، وللأفراد على حد سواء وكل تصرف لا يحفظ كرامة الإنسان سوف يؤدي إلى الاخلال بالأمن بمعناه الواسع، فالمشكلات الأمنية قد تعود لأسباب عدلية أو اجتماعية أو ثقافية أو اقتصادية إن أهمل علاجها نتيجة تنوع المشكلات، مما يتطلب قيام مؤسسات المجتمع المدني بدورها في المساهمة في بسط الأمن واستقراره في هذا الجانب حيث أن نشاط مؤسسات المجتمع المدني لا يقل أهمية عن دور رجال الأمن في هذا الأمر، فالإنسان مخلوق مكلف ومسئول له دور إيجابي في الحياة هو مناط استخلافه في الأرض، وانطلاقاً من هذا الأساس المتين والشامل لحقوق الإنسان التزمت المملكة العربية السعودية لحماية حقوق الإنسان إلى ما اشتملت عليه الشريعة الإسلامية من كفالة شاملة لحقوق الإنسان، باعتبار أحكام الشريعة الإسلامية هي القانون العام في المملكة وإلى الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها وإلى الأنظمة الداخلية لأهمية وطبيعة هذه الحقوق وأثرها في الحفاظ على كرامة الإنسان.

المركز الرئيسي- الرياض : P.O.Box 1881 - Riyadh 11321 - Tel.: 0112102223 - Fax: 0112102202
مكتب جدة: Tel.:0126222261- Fax:0126222196 / فرع جازان: Tel.: 0173175566- Fax:0173173344
فرع الدمام: Tel.:0138098353- Fax:0138098354 / فرع الجوف: Tel.:0146258144- Fax:0146258155

فرع مكة: Tel.:0125545211- Fax:0125545212 / فرع عسير: Tel.: 0172269186- Fax: 0172310349
فرع المدينة: Tel.:0148664544 Ext.111- Fax:0148664544 / فرع القصيم: Tel.:0163855155- Fax:0163855335
الموقع على الإنترنت : www.nshr.org.sa / البريد الإلكتروني : nshr1@yahoo.com